رابط المادة على منصة باحث

يقول إذا كانت زوجتي صائمة صيام قضاء أو نفل ودعوتها للفراش فأفطرت هل عليها... الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول اذا كانت زوجتي صائمة صيام قضاء او نفل ودعوتها للفراش فافطرت. هل عليها كفارة؟ وهل أأثم انا في مثل هذه الحالة؟ ارجو الافادة الجواب اما بالنظر لصيام النفل فليس عليك اثم - 00:00:00

واما بالنظر للقضاء فلا يجوز لها ان توافقك ولا يجوز لك ان تدعوها لانها دخلت في صيام واجب ويجب عليها ان تستمر الى وقت الافطار فانت اثم في هذا وهي اثمة في طاعتها لك وبالله التوفيق - 00:00:16